

وزارة العدل

قرار وزارى

٢٠٠٣ / ٧٤ رقم

بتعديل القرار الوزارى رقم ٨٧ / ٢٠٠٠

باعتتماد التقسيمات الإدارية لوزارة العدل وتحديد اختصاصاتها

إسناداً إلى المرسوم السلطانى رقم ٤٧ / ٢٠٠٠ بتحديد اختصاصات وزارة العدل

واعتماد هيكلها التنظيمى ،

وإلى القرار الوزارى رقم ٨٧ / ٢٠٠٠ باعتتماد التقسيمات الإدارية لوزارة العدل وتحديد

اختصاصاتها وتعديلاته ،

وإلى موافقة وزارة الخدمة المدنية بكتابها رقم : ١٨٦٦ / ١١٢ / ١٠٠ / ٢٨٧٠

المؤرخ ١٤٢٤ / ١ / ١٢ الموافق ٢٠٠٣ / ٣ / ٢٥ ،

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرير

مادة (١) : يستبدل بالبند رقم " ٦ " من خامساً من المادة " ٢ " من الملحق رقم " ٢ "

المرفق بالقرار رقم ٨٧ / ٢٠٠٠ المشار إليه البند الآتى :

" ٦ - دائرة المشاريع وتحتخص بما يأتى :

١ - وضع الشروط والمواصفات لمشاريع الوزارة وإعداد البيانات اللازمة

لها لتوفير احتياجات الوزارة وفق النظم المعمول بها .

٢ - دراسة وتحليل عطاءات المقاولين الموردين لمشاريع الوزارة .

٣ - الاستلام المبدئي والنهائى للمشاريع التى تم إنجازها .

٤ - اتخاذ الإجراءات الالزامية لصيانة مبانى الوزارة ومنتشراتها وكذا

العقارات العائدة الى المديرية العامة لإدارة واستثمار أموال الأيتام  
والقصر بعد التنسيق معها بهذا الشأن .

٥ - اتخاذ الإجراءات اللازمة حول طلبات الحصول على الأراضي  
اللزامية لمشاريع الوزارة ومتابعتها .

٦ - فتح ملفات خاصة بالعقارات العائدة للوزارة والمحاكم والمديرية  
العامة لإدارة واستثمار أموال الأيتام والقصر والاحتفاظ بنسخ من  
شهادات ملكيتها .

٧ - إعداد الوصفات والرسومات وال تصاميم للمباني الجديدة  
والإضافات على المباني القائمة ، وإعداد التقارير التي يلزم  
إعدادها عن العقارات التي تعتمد المديرية العامة لإدارة واستثمار  
أموال الأيتام والقصر شرائها وبيان ما بها من خلل أو غيره يمكن  
معه شرائها من عدمه وذلك بعد التنسيق مع هذه المديرية .

٨ - الاشتراك في اعداد ميزانية المشاريع .  
وتتولى الدائرة هذه الاختصاصات بواسطة الأقسام التابعة لها ويكون  
لها الإشراف عليها وهي :

٩ - قسم المباني والصيانة ويفصل بما يأتي :

١ - وضع برنامج سنوي لصيانة مباني الوزارة والمحاكم ومنشآتهما وكذا  
العقارات العائدة للمديرية العامة لإدارة واستثمار أموال الأيتام  
والقصر بعد أن يتم التنسيق مع الجهات الخصصة في هذا الشأن .

٢ - وضع الرسومات والمواصفات لصيانة المباني وتقدير تكلفتها .

٣ - طرح الأعمال المتعلقة بالصيانة في مناقصات عامة وفقاً للنظم المعمول  
بها .

٤ - دراسة وتحليل عطاءات المقاولين لمشاريع الوزارة المختلفة .

- ٥ - استلام أعمال الصيانة والترميمات من المقاولين عند الانتهاء منها والتأكد من تنفيذها حسب الشروط والمواصفات الموضوعة .
- ٦ - متابعة ومراجعة الاستشاريين عند التنفيذ .
- ٧ - التنسيق بين الاستشاريين والمقاولين والدوائر المختصة فيما يتعلق بتنفيذ المشاريع المتعلقة بالمبانى .
- ٨ - مراجعة فواتير الاستشاريين والمقاولين ومدى مطابقتها لنصوص العقد .
- ٩ - إعداد ومراجعة المستخلصات المستحقة دفعها حسب مراحل التنفيذ لمشاريع الصيانة .
- ١٠ - الاشتراك في إعداد ميزانية المشاريع .

**ب - قسم الشؤون الفنية ويختص بما يأتي :**

- ١ - إعداد ومراجعة الخرائط والرسومات الخاصة بمشاريع الوزارة والتصديق عليها من الجهات المختصة .
- ٢ - وضع الشروط والمواصفات لمشاريع الوزارة وإعداد البيانات اللازمة لها لطرحها في مناقصات عامة .
- ٣ - دراسة وتحليل عطاءات المقاولين لمشاريع الوزارة .
- ٤ - الإشراف الفنى على مشاريع الوزارة طبقاً للرسومات والخرائط والمواصفات الخاصة بها وإعداد التقارير الفنية بشأنها ومتابعة تنفيذها .
- ٥ - إعداد ومراجعة المستخلصات المستحقة دفعها حسب مراحل التنفيذ لمشاريع الجديدة .
- ٦ - متابعة ومراجعة الاستشاريين عند التنفيذ .
- ٧ - الاشتراك في تسليم موقع المشاريع .
- ٨ - الاستلام المبدئي والنهائي لمشاريع الوزارة .
- ٩ - الاشتراك في إعداد ميزانية المشاريع .

**ج - قسم المتابعة ويختص بها يأتي :**

- ١ - اتخاذ الإجراءات الالزمة حول طلبات الحصول على الأراضي الالزمة لمشاريع الوزارة بالتنسيق مع جهات الاختصاص .
  - ٢ - تسليم الواقع وتحديد معالتها للمقاولين بالتعاون مع قسم الشؤون الفنية .
  - ٣ - الاتصال بالمكاتب الاستشارية لمتابعة إنهاء الرسومات والخرائط الخاصة بمشاريع الوزارة .
  - ٤ - فتح سجلات خاصة بالأراضي والعقارات التي تمتلكها الوزارة وتلك العائدة للمديرية العامة لإدارة واستثمار أموال الأيتام والقصر ومعرفة موقعها .
  - ٥ - حفظ جميع المستندات المتعلقة بالأراضي والعقارات التابعة للوزارة بما فيها تلك العائدة للمديرية العامة لإدارة واستثمار أموال الأيتام والقصر .
  - ٦ - اتخاذ إجراءات استخراج كروكيات وملكيات الأرضى وإباحات البناء من الجهات المختصة .
  - ٧ - التنسيق مع الجهات المعنية التابعة لهذه الوزارة بالمناطق فيما يتعلق بمراجعة الجهات المختصة لاستخراج الملكيات والرسومات التخطيطية وإباحات البناء " .
- مادة (٢) : يستبدل بالبند رقم " ٢ " من ثامناً من المادة " ٢ " من الملحق رقم " ٢ " المرفق بالقرار رقم ٨٧ / ٢٠٠٠ المشار إليه البند الآتي :**
- " ٢ - دائرة الاستثمار والمتابعة وتخص بها يأتي :**
- ١ - جمع البيانات والمعلومات عن العقارات المناسبة المراد شراؤها لصالح الاستثمار ودراسة جدواها الاقتصادية تمهيداً لاتخاذ القرار بشأن شرائها .

- ٢ - المشاركة في اللجان المشكّلة لاختيار العقارات المناسبة .
- ٣ - متابعة المكاتب العقارية التي تدير العقارات المملوكة للمديرية وخاصة عقود الإيجار التي تزمع إبرامها مع المستأجرين .
- ٤ - استلام وتسجيل جميع المعاملات والرسائل الواردة إلى الدائرة ومتابعة تفاصيل ما يصدر بشأنها .
- ٥ - إعداد الردود للمحاكم الشرعية بشأن معاملات الأيتام والقصر .
- ٦ - فتح ملف لكل حالة من حالات الترکات والقصر التي تحال إلى الدائرة وترقيمها بأرقام مسلسلة .
- ٧ - طباعة جميع معاملات ورسائل الدائرة .
- ٨ - حفظ المعاملات وخلفياتها حسب النظام الذي يوضع لذلك .
- ٩ - أى أعمال أخرى ذات صلة بأعمال الدائرة يكلف بها من قبل مدير عام المديرية .

وتتولى الدائرة هذه الاختصاصات بواسطة الأقسام التابعة لها ويكون

لها الإشراف عليها وهي :

- ١ - قسم التسجيل والملفات ويختص بما يأتي :

  - ١ - استلام جميع المعاملات الخاصة بالأيتام والقصر الواردة من المحاكم .
  - ٢ - ترقيم المعاملات وتسجيلها بسجل الوارد وإحالتها إلى الجهات المختصة .
  - ٣ - ترقيم وتسجيل الرسائل الصادرة من القسم .
  - ٤ - حفظ نسخ من جميع الرسائل الصادرة من المديرية عدا الرسائل الخاصة بالأيتام والقصر فتحال إلى قسم الملفات والمراسلات لحفظها في الملفات الخاصة بها .
  - ٥ - طباعة جميع الرسائل والتقارير والعقود المتعلقة بهذه الدائرة .

٦ - فتح وإمساك سجلات قيد الترکات والقصر وترقيمها بأرقام متسلسلة .

٧ - فتح سجل مفهرس لقيد الترکات والقصر وفقاً للحروف الهجائية .

٨ - فتح ملف لكل ترکة أو قاصر وترقيمها وفقاً لرقم القيد بسجلات القيد ذات الصلة .

٩ - حفظ الملفات حسب أرقامها لتسهيل الرجوع إليها .

١٠ - إعداد الرسائل الموجهة إلى المحاكم المختصة في الموضوعات ذات الصلة باستلام المبالغ أو تحويلها أو ردًا على استفسارات المحاكم على ضوء التوجيهات الصادرة من قبل مدير الدائرة وإرسال التقارير الخاصة بأرصدة الأيتام والقصر .

١١ - أي أعمال أخرى يكلف بها القسم من قبل مدير الدائرة .

ب - قسم معلومات ودراسات الاستثمار ويختص بما يأتي :

١ - فتح ملف لكل عقار تحفظ فيه كل الوثائق والخلفيات ذات الصلة بشرائه ، وصيانته والنفقات التي صرفت عليه وتكون هذه الملفات مرقمة ترقيماً متسلسلاً .

٢ - فتح ملف لكل عقار على مستوى الوحدات المكونة له (الشقة ، المحلات) مع ترقيمها .

٣ - القيام بإعداد أو الإشراف على إعداد دراسات الجدوى وتقدير الاستثمارات المتاحة لأموال الأيتام والقصر وجمع وتحليل البيانات الخاصة بـ مجالات الاستثمار المختلفة وخاصة العقارية .

٤ - إعداد العقود اللازمة للاستثمارات المتخذة لأموال الأيتام والقصر .

٥ - التنسيق والمتابعة مع المكاتب التي تقوم بإدارة هذه العقارات وخاصة عقود الإيجار المزمع إبرامها مع المستأجرين ومتابعة تسجيلها أولاً بأول .

- ٦ - الاحتفاظ بنسخة من كل عقد يتم توقيعه بين المستأجر والدائرة .
- ٧ - احتساب ضريبة البلدية المستحقة على العقود تمهيداً لصرفها .
- ٨ - إعداد البيانات والمعلومات عن العقارات التي تنوى الدائرة شرائها أو بيعها .
- ٩ - أى أعمال أخرى ذات صلة بأعمال القسم يكلف بها من قبل مدير الدائرة .

**ج - قسم المتابعة وخدمات الاستثمار ويختص بما يأتي :**

- ١ - استلام الفواتير الواردة من الشركات والمؤسسات الحكومية ومن باقى الشركات والمؤسسات التي تتعامل معها المديرية وإحالتها إلى الجهة الخصصة للعمل على صرفها .
- ٢ - متابعة إعداد كشف برواتب العمال الذين يعملون في البناءات التابعة للمديرية العامة في نهاية كل شهر .
- ٣ - دراسة احتياجات البناءات من النظافة والحراسة ومتابعة تنفيذ العقود الخاصة بهذا الشأن .
- ٤ - أى أعمال أخرى ذات صلة بأعمال القسم يكلف بها من قبل مدير الدائرة " .

**مادة (٤) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .**

**محمد بن عبدالله بن زاهر الهنائي**  
**وزير العدل**

صدر في : ٢٤ / ٢ / ١٤٢٤  
الموافق : ٢٠٠٣ / ٤ / ٢٦

---

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٧٤٣)  
الصادرة في ١٧ / ٥ / ٢٠٠٣